

## بسم الله الرحمن الرحيم مذكرة تفاهم بين

**الطرف الأول :** الجمعية العربية لمراقبة المياه (ACWUA) - جمعية عربية إقليمية غير ربحية، مستنيرة من قبل الحكومة الأردنية بموجب قرار مجلس الوزراء الأردني رقم (3579) تاريخ 23/12/2008، ودرجت بقائمة المنظمات العربية والدولية العاملة في الأردن لدى وزارة الخارجية وشأنون المغتربين الأردنيين وهي كمنظمة إقليمية مستقلة وتتمتع بالأهلية الكاملة للعمل داخل المملكة الأردنية الهاشمية بموجب مذكرة التفاهم التي وقعتها الحكومة الأردنية مع الجمعية في عام 2008، عنوانها عمان - ضاحية الرشيد - شارع أم عمارة، هاتف: (0096265161700) فاكس: (0096265161800) ص ب: (962449) عمان (11196) الأردن، ويمثلها الأمين العام أو من يفوضه خطياً لهذه الغاية.


ويشار إليها في ما بعد " بالطرف الأول "

**الطرف الثاني :** الجامعة العربية المفتوحة (AOU) / الأردن - جامعة عربية مفتوحة رياضية في بناء مجتمع العلم والمعرفة. تهدف إلى تطوير المعرفة ونشرها وبناء الخبرات وفقاً لمعايير الجودة العالمية دون عائق زمني أو مكانية وذلك للإسهام في إعداد القوى البشرية التي تتطلبها التنمية المستدامة، وبناء مجتمع العلم والمعرفة في البلدان العربية، عنوانها عمان - طارق - شارع محمد الشبياني ، هاتف: (00965630630) فاكس: (0096265630610) ص ب: (1339) عمان (11953) الأردن، ويمثلها مدير الجامعة في المملكة الأردنية الهاشمية أو من يفوضه خطياً لهذه الغاية.

ويشار إليه في ما بعد " بالطرف الثاني "

### الهدف من المذكرة:

إن الغاية من هذه المذكرة تتمثل في إرساء قواعد التعاون المشترك بين الطرفين في مجال خدمات قطاعات المياه، الصرف الصحي، الطاقة والبيئة، ورغبة كلا الطرفين في توطيد أواصر التعاون والتيسير فيما بينهما لرفع كفاءة العاملين في هذه القطاعات في المنطقة العربية.



د. معمر

### مقدمة:

إن الطرف الأول، الجمعية العربية لمراقب المياه (ACWUA) جمعية إقليمية غير ربحية وتعنى بإدارة واستدامة استخدامات المياه ومياه الصرف الصحي في المنطقة العربية وتوفير الممارسات الفضلى لخدمة اعضائها وتطوير الموارد وكواذر مراقب المياه، والتعاون وتبادل الخبرات مع المؤسسات الأخرى ذات الخبرة في مجال المياه والصرف الصحي، واجراء الدراسات والاستشارات وكذلك تطوير وتنفيذ البرامج التربوية في مجال حوكمة المياه، ادارة مراقب المياه، التغيير المناخي، التفاوض ودبلوماسية المياه وكذلك شهادات مزاولة المهنة (Certification) وبهدف مساعدة العاملين في قطاع المياه والصرف الصحي من إتمام مهامهم المهنية عالية، وذلك بموجب قرار مجلس إدارة الجمعية رقم (9، 10) بتاريخ 29/1/2013، والجمعية عضو مراقب من ضمن مؤسسات المجتمع المدني في المجلس الوزاري العربي للمياه / جامعة الدول العربية، وحيث أن الطرف الأول تم اعتماده رسمياً من قبل هيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية والتكنولوجية لتنفيذ برامج إجازة مزاولة المهنة لأنظمة المياه والصرف الصحي، بالإضافة الى عضويتها الكاملة (Regulatory Membership) في هيئة مجالس الاعتماد - ABC (Association of Boards of Certification)

وبما أنَّ الطرف الثاني ، الجامعة العربية المفتوحة (AOU) تشكل فيها القيم، الدليل الإرشادي الذي يحدد السلوك بالجامعة في كل المستويات الإدارية، ويحدد أسس التعامل مع الطلاب ومع جميع المتعاملين مع الجامعة. وإذا كانت هذه القيم في جوهرها عالمية فإنها تتكتسب لديها خصوصية؛ إذ تشكل جزء من التراث التاريخي والثقافي بالمنطقة كما أنها تشكل جزءاً من التجربة العملية القائمة على فلسفة الجامعة العربية المفتوحة ورؤيتها ورسالتها.


### فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

**أولاً:** تعتبر مقدمة هذه المذكرة وأهدافها المبينة أعلاه جزءاً لا يتجزأ منها وتقراً معها كوحدة واحدة لذات الغايات والمقاصد.

**ثانياً:** من المتفق عليه بين كلا الطرفين أن مجالات التعاون المنصوص عليها بموجب هذه المذكرة تشمل كافة الدول العربية.

### ثالثاً: التزامات كلا الطرفين:

- تبادل البحوث والدراسات الصادرة عن الطرفين.



جامعة  
الدول العربية



- تطوير البحوث و الدراسات المشتركة في مجالات قطاعات المياه، الصرف الصحي، الطاقة والبيئة.
- التعاون في تبادل النشرات العلمية وغيرها من أنواع المعلومات المتاحة من قبل الطرفين لاستخدامها في مجال تطوير البحوث وإجراء الدراسات.
- التعاون المشترك لتطوير مساقات تعليمية جامعية في مجالات المياه، الصرف الصحي، الطاقة والبيئة وأي مجالات أخرى يتم الاتفاق عليها.
- بما أن الطرف الأول مرخص كمركز تدريبي في مجال المياه والصرف الصحي لدى هيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية والتكنولوجية والطرف الثاني جامعة معتمدة لدى هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي اتفق الطرفان على العمل المشترك في عملية تسكين المؤهلات العملية الحاصلة على شهادات الاعتماد للتدريب الصادرة عن الطرفين لدى هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان الجودة حسب نظام الاطار الوطني للمؤهلات رقم 9 لعام 2019 الصادر في الجريدة الرسمية.
- تطوير وتتنفيذ برامج تدريبية من قبل أعضاء ومتخصصي الطرفين في مجال ترابط المياه والطاقة والغذاء، واستخدامات الطاقة البديلة في قطاع المياه من قبل الخبراء واعتمادها من مؤسسات التدريب والابحاث العالمية.
- تنفذ برامج تدريبية عن بعد باستخدام المنصات التعليمية الخاصة بالفريق الأول، تحت إشراف الفريق الثاني وبما يتوافق مع استراتيجية التعليم المعتمدة لدى الفريق الثاني.
- التعاون المشترك من أجل إيجاد المصادر التمويلية اللازمة لتطوير وتنفيذ البحوث والدراسات والبرامج التربوية التي ينفق عليها الطرفان.
- تسويق خدمات وبرامج الطرفين في مجال التدريب والاستشارات والدراسات.
- الاستفادة من مراكز التدريب لدى الفريقين لعقد الدورات التربوية داخل المملكة الأردنية الهاشمية.
- إقامة المؤتمرات والمعارض المشتركة والمخيימות الصيفية التعليمية في مجالات المياه، الصرف الصحي، الطاقة والبيئة.
- التعاون في تسويق المؤتمرات والندوات الخاصة بكل طرف، بهدف إيجاد مصادر الدعم المالي والفنى في حال طلب أحد الطرفين ذلك.
- يقوم كل طرف بالتنسيق بين أعضاء ومؤسسات الآخرين لتحقيق أهداف الاتفاقية.
- يحق للطرفين إضافة بنود للتعاون المشترك إلى هذه الاتفاقية حسب حاجة أعضاء ومتخصصي الطرفين لتحقيق الأهداف الإستراتيجية للقطاعات المذكورة.
- يتم إبرام اتفاقية مالية لكل نشاط مشترك يقوم به الطرفين وذلك على أساس توزيع العوائد المالية على كل طرف بنسبة يتم تحديدها في الاتفاقية الملحة وبعد احتساب الكلفة المرتبطة على كل نشاط.
- يحق للطرف الثاني الاشتراك في مجموعات العمل الفنية (Technical Working Group) المعتمدة لدى الطرف الأول. كما يتم عقد اجتماعات لمجموعات العمل الفنية بشكل ثابتى بناء على طلب أي من الطرفين لمناقشة أي مستجدات لتنفيذ ومتابعة مجالات عمل هذه الاتفاقية.

- يتم عقد اجتماعات نصف سنوية بين الطرفين ممثلة بمدير الجامعة وأمين عام الجمعية للباحث في أي مستجدات وتقيم ما تم انجازه ووضع خطط مستقبلية.

#### رابعاً: أحكام عامة

1. يحق للطرفين تعديل أو إضافة أي بند لهذه المذكورة بعد دراسته في حال وجود مستجدات أو تطورات تستلزم ذلك على أن يعتبر أي تعديل أو إضافة على هذه الاتفاقية جزء لا يتجزأ منها بموجب ملحق خاص بالاتفاقية ويعتبر هذا الملحق جزء لا يتجزأ من الاتفاقية ويقرأ معها بما يتوافق مع مصلحة العمل للطرفين.
2. مدة العمل بهذه المذكورة ثلاثة سنوات ميلادية تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيعها وتجدد تلقائياً بموافقة الطرفين الخطية قبل انتهاءها بمدة ستة أشهر.
3. يحق لأي من الطرفين إلغاء العمل بهذه المذكورة بعد إبلاغ الطرف الآخر خطياً قبل ستة أشهر من تاريخ الإلغاء.
4. لا يجوز وقف العمل بهذه المذكورة طالما كان هناك أنشطة وبرامج تنفذ بموجبها وإلى حين إنهاء ذلك النشاط.
5. أي خلاف ينشأ بين الطرفين حول تفسير أو تطبيق أي نص من نصوص هذه الاتفاقية أو أي خلاف يتعلق بها أو أي قرار أو إجراء يتخذ بمقتضاه يتم حله ودياً وفي حال تعذر ذلك يحال الخلاف وفقاً لأحكام قانون التحكيم الأردني المعمول به.

نظمت هذه المذكورة ووقيعت على نسختين تاريخ / 2022 /

الطرف الأول: الجمعية العربية لماء الماء (ACWUA) / الأردن

أمين عام الجمعية - المهندس خلدون الخشمان

الطرف الثاني: مدير الجامعة العربية المفتوحة (AOU) / الأردن

مدير الجامعة / الأردن - الدكتور محمد رسول قطيشات

التوقيع:

التوقيع: حمزة العبد

26 / 2 / 2022

التاريخ:

٢٠٢٢ / ٢ / ٢٦